



جامعة القاهرة
كلية الحقوق
قسم القانون الجنائي

مواجهة الإرهاب بين السياسة التشريعية والشرعية الجنائية

رسالة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق
مقدمة من الباحث

أبو الليل مصطفى أبو الليل سرحان

وتتكون لجنة الحكم والمناقشة من السادة الأعضاء:

مشرفاً ورئيساً

الأستاذ الدكتور/ أحمد عوض بلال

أستاذ القانون الجنائي – كلية الحقوق – جامعة القاهرة
وعميد الكلية الأسبق

عضواً

الأستاذ الدكتور/ عمر محمد سالم

أستاذ القانون الجنائي – كلية الحقوق – جامعة القاهرة
وعميد الكلية الأسبق – وزير الدولة لشئون المجالس النيابية
الأسبق

عضواً

المستشار الدكتور/ محمد محمد الدسوقي الشهاوي

رئيس محكمة الاستئناف.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي
الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ
وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ﴾

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

سورة المائدة: الآية ٣٣

إهداء

إلى روحا والدي ووالدتي رحمهما الله
وإلى قرة عيني أبنائي
(مصطفى وشروق ولو را وشذا وبركسام)
وزوجتي العزيزة
واخوتي الأعزاء
أطال الله عمرهم

شكر وتقدير

روى الإمام أحمد وأبو داود والترمذي بإسناد صحيح، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً (لا يشكر الله من لا يشكر الناس).

وتأسيساً على الأدب الرفيع، يطيب لي في مستهل سطور رسالتي أن أتقدم بأسمى آيات الشكر والتقدير والعرفان إلى روح المغفور لها الأستاذة الدكتورة فوزية عبد الستار. كما أتقدم باصدق معاني الشكر والعرفان لأستاذنا الفاضل الأستاذ الدكتور/ أحمد عوض بلال، أستاذ القانون الجنائي بكلية الحقوق جامعة القاهرة، وعميدها الأسبق؛ لنفضل سيادته بالإشراف على رسالتي رغم كثرة أعبائه ومشاغله، فجزاه الله عني خير الجزاء، وأطال الله في عمره، ومتعته بالصحة والعافية.

كما أتقدم بالشكر النابع من أعماق قلبي إلى أستاذنا الفاضل الأستاذ الدكتور/ عمر محمد سالم، أستاذ القانون الجنائي بكلية الحقوق جامعة القاهرة، وعميدها الكلية الأسبق، لنفضل سيادته بالموافقة على المشاركة في مناقشة الرسالة والحكم فجزاه الله عني خير الجزاء وأطال في عمره ومتعته بالصحة والعافية.

كما أخص بعميق شكري وتقديري للمستشار الدكتور/ محمد محمد الدسوقي الشهاوي، رئيس محكمة الاستئناف، لنفضل سيادته بالمشاركة في مناقشة الرسالة والحكم عليها، فجزاه الله عني خير الجزاء وأطال في عمره ومتعته بالصحة والعافية. وإنه حقاً لفرصة عظيمة لكي أنهل من فيض علمكم، وأستفيد من ملاحظاتكم القيمة.

ولا يفوتني أن أتوجه بخالص الشكر إلى كل من عاونني في إتمام هذه الدراسة. والسادة الحضور الكرام الذين أضاءت بهم سماء كلية الحقوق جامعة القاهرة.

والله ولي التوفيق

الباحث

المقدمة

١- موضوع الدراسة:

تُعد الجريمة ظاهرة اجتماعية قديمة قدم الوجود الإنساني^(١)، فالإرهاب ظاهرة قديمة قدم البشرية ترتبط بالصراع بين الخير والشر ونابعه من ذاتية الإنسان الشريرة، فهو ظاهرة ولدت منذ ولادة المجتمعات الإنسانية وتطورت مثل تطور الظواهر الأخرى، مستفيدة من هذا التقدم لتطوير وتفصيل أساليبها ووسائلها، فهو ظاهرة ابتليت بها كل المجتمعات، ومع التطور الذي حدث في العالم بات الإرهاب جريمة تتبع في طرقها كافة معالم التكنولوجيا الحديثة^(٢). وبات الإرهاب واقعاً مريراً يعيشه ويتجرع كأسه العالم بأسره^(٣). حيث عانت منه المجتمعات قديماً وحديثاً، على اختلاف ثقافتها وقيمتها، بمختلف صورته ووسائله^(٤). وتطور الإرهاب مع تقدم مظاهر الحياة في المجتمع، فاصبح أشد خطورة عما مضى وأكثر فداحة، وتزايدت أعداد الضحايا مع ظهور أنماط مستحدثة من العمليات الإرهابية التي تستغل التطور العلمي والتقني وتوظيفه لأغراضها الإرهابية^(٥).

(١) يُعد القتل أول جريمة لبني آدم على الأرض، فوقع من ابني آدم ما حذر الله منه، وما توعده به إبليس في حربه. فقال تعالى وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ (٢٧) لَنْ بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ (٢٨) إِنِّي أُرِيدُ أَنْ نَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ (٢٩) فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ (٣٠) فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُوَارِي سَوْءَةَ أَخِيهِ قَالَ يَا وَيْلَتَا أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُوَارِيَ سَوْءَةَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ (٣١) مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ (٣٢). [المائدة: ٢٧-٣٢].

(٢) الدكتور بشير سعد زغول: المواجهة الجنائية الإجرائية للجريمة الإرهابية، دراسة تحليلية للنصوص التشريعية المصرية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٦، ص ١.

(٣) الدكتور أحمد محمد جاد الكريم: جرائم الإرهاب دراسة مقارنة، رسالة دكتوراة كلية الحقوق جامعة القاهرة، ٢٠٢١، ص ١.

(٤) عميد دكتور علاء الدين زكي راشد: جريمة الإرهاب دراسة مقارنة، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، ٢٠١٠، ص ١١.

(٥) الدكتور أحمد فتحي سرور: الوسيط في قانون العقوبات القسم الخاص، الكتاب الأول، الجرائم المضرة بالمصلحة العامة، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٩، ص ٩٦؛ الدكتور شذى عبد الجليل حسن

الفهرس

الصفحة	الموضوع
١	مقدمة:
٩	الفصل التمهيدي ماهية الإرهاب وطبيعته القانونية
١٠	المبحث الأول تعريف الإرهاب وتمييزه عن غيره
١٢	المطلب الأول: تعريف الإرهاب
٥٠	المطلب الثاني: التمييز بين الإرهاب وبين ما قد يشتبه به
٥٠	الفرع الأول: التمييز بين الإرهاب وبين ما قد يشتبه به من عنف غير مشروع
٦٥	الفرع الثاني: الإرهاب والعنف المشروع:
٧٣	المبحث الثاني: الطبيعة القانونية للإرهاب
٨٠	الباب الأول المواجهة الجنائية الموضوعية للجرائم الإرهابية
٨٢	الفصل الأول الأحكام العامة لمواجهة الجرائم الإرهابية.
٨٤	المبحث الأول: الخروج عن القواعد العامة بشأن تنظيم المسؤولية الجنائية في الجرائم الإرهابية
٩٥	المبحث الثاني: البيان القانوني العام للجرائم الإرهابية
٩٦	المطلب الأول: الركن المادي في جريمة الإرهاب
١١١	المطلب الثاني: الركن المعنوي في جريمة الإرهاب
١١٥	الفصل الثاني: تأصيل الجرائم الإرهابية في قانون مكافحة الإرهاب رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٥.
١١٦	المبحث الأول: الجرائم ذات الصلة بخلق التنظيمات الإرهابية وتسيير عملها وتوسيع دائرة المتعاملين معها.
١١٧	المطلب الأول: جريمة إنشاء أو تأسيس وتنظيم وإدارة جماعة إرهابية أو تولي زعامة أو قيادة فيها.
١٢٣	المطلب الثاني: جريمة الانضمام أو المشاركة في تنظيم إرهابي.
١٢٥	المطلب الثالث: جريمة إجبار شخص على الانضمام إلى تنظيم غير مشروع أو منعه من الانفصال عنه

قائمة المراجع والفهرس

الصفحة	الموضوع
١٢٩	المطلب الرابع: جريمة السعي أو التخابر مع دولة أجنبية أو تنظيم في الخارج للقيام بعمل إرهابي
١٣٥	المطلب الخامس: جريمة التعاون أو الالتحاق بقوات مسلحة لدولة أجنبية أو تنظيم إرهابي في الخارج.
١٤٠	المبحث الثاني: جرائم العمليات الإرهابية.
١٤٠	المطلب الأول: جرائم الاستيلاء والاعتداء على المقرات العامة والدبلوماسية
١٤١	الفرع الأول: جريمة الاستيلاء أو مهاجمة أحد المقار الرئاسية أو مقار المجالس النيابية أو مجلس الوزراء أو المقار العامة.
١٤٤	الفرع الثاني: جريمة الاعتداء على الأشخاص المشمولين بالحماية الدولية وأماكن إقامتهم ووسائل تنقلهم بغرض ارتكاب جريمة إرهابية
١٤٨	المطلب الثاني: جريمة محاولة قلب نظام الحكم أو تغيير دستور الدولة
١٥١	المطلب الثالث: جريمة القبض على شخص أو احتجازه أو حبسه كرهينة للتأثير على السلطات العامة
١٥٥	المطلب الرابع: جريمة الاستيلاء على وسيلة من وسائل النقل أو المنصات الثابتة وتعرض من بها للخطر
١٦٠	المطلب الخامس: جريمة إتلاف أو تعطيل شبكة أو خط من خطوط الكهرباء أو البترول أو الغاز الطبيعي أو الاستيلاء بالقوة على أي من المنشآت اللازمة له
١٦٣	المطلب السادس: جريمة إتلاف أو تعطيل شبكة أو خط من خطوط المياه أو المنشآت اللازمة لأي منها
١٦٦	المطلب السابع: جريمة إنشاء أو استخدام موقع إلكتروني بغرض ارتكاب أعمال إرهابية
١٧٥	المبحث الثالث: الجرائم المرتبطة بالعمليات الإرهابية.
١٧٥	المطلب الأول: الجرائم المساندة للإرهاب
١٧٦	الفرع الأول: جريمة تمويل الإرهاب
١٧٩	الفرع الثاني: جريمة إخفاء أو التعامل في أشياء استعملت أو أعدت للاستعمال في ارتكاب جريمة إرهابية أو الأموال التي تحصلت عنها
١٨١	الفرع الثالث: جريمة إتلاف أو اختلاس أو إخفاء مستند أو محرر من شأنه تسهيل كشف جريمة
١٨٢	الفرع الرابع: جريمة تمكين مرتكب أية جريمة إرهابية من الهرب

الصفحة	الموضوع
١٨٧	الفرع الخامس: الترويج لأغراض الجماعة الإرهابية
١٩٥	المطلب الثاني: الجرائم المرتبطة بالإرهاب
١٩٦	الفرع الأول: جريمة إعداد أو تدريب أفراد على صنع أو استعمال الأسلحة التقليدية أو غير التقليدية بقصد ارتكاب جريمة إرهابية في الداخل أو الخارج
١٩٧	الفرع الثاني: جريمة التعدي على أو مقاومة أحد القائمين على تنفيذ تطبيق أحكام قانون الإرهاب
٢٠٠	الباب الثاني المواجهة الجنائية الإجرائية للجرائم الإرهابية وآليات التعاون الدولي الجنائي
٢٠٣	الفصل الأول أحكام المواجهة الجنائية الإجرائية للجرائم الإرهابية:
٢٠٥	المبحث الأول: المواجهة الجنائية الإجرائية للجريمة الإرهابية في مرحلة جمع الاستدلالات.
٢١٦	المبحث الثاني: المواجهة الجنائية الإجرائية للجريمة الإرهابية في مرحلة التحقيق الابتدائي.
٢٤٦	المبحث الثالث: المواجهة الجنائية الإجرائية للجريمة الإرهابية في مرحلة المحاكمة.
٢٤٨	الفصل الثاني: آليات التعاون الدولي الجنائي في مكافحة الإرهاب ومعوقاته
٢٥١	المبحث الأول: ماهية التعاون الدولي وأهميته.
٢٨٤	المبحث الثاني: جهود المنظمات الدولية والإقليمية في مكافحة الإرهاب.
٣٢٠	المبحث الثالث: معوقات التعاون الدولي في مكافحة الإرهاب الدولي.
٣٢٩	الخاتمة والتوصيات
٣٣٢	قائمة المراجع
٣٦٢	الفهرس

المستخلص

تتمحور الرسالة حول مواجهة الإرهاب بين السياسة التشريعية والشرعية الجنائية دراسة مقارنة، باعتبار أن ظاهرة الإرهاب اُبتليت بها كل المجتمعات، ومع التطور الذي حدث في العالم بات الإرهاب جريمة تتبع في طرقها كافة معالم التكنولوجيا الحديثة. حيث عانت منه المجتمعات قديمًا وحديثًا، على اختلاف ثقافتها وقيمها، بمختلف صوره ووسائله.

فجاءت الرسالة مشتملة على بابين؛ يسبقهما فصل تمهيدي، تناولنا في هذا الفصل التمهيدي بيان ماهية الجريمة الإرهابية وطبيعتها القانونية. أما الباب الأول فيها فخصصناه لدراسة المواجهة الجنائية الموضوعية للجرائم الإرهابية، وأشتمل على فصلين؛ تناولنا في الفصل الأول: الأحكام العامة لمواجهة الجرائم الإرهابية. لنلحق به تأصيل الجرائم الإرهابية، في الفصل الثاني:

ثم تناولنا في الباب الثاني من هذه الرسالة المواجهة الجنائية الإجرائية للجرائم الإرهابية: وقد قمنا بتقسيم هذا الباب إلى فصلين؛ خصصنا الفصل الأول لدراسة أحكام المواجهة الجنائية الإجرائية، أما الفصل الثاني فخصصناه لدراسة آليات التعاون الدولي الجنائي في مجال مكافحة الإرهاب.

الكلمات الدالة باللغة العربية:

- الجريمة الإرهابية.
- الإرهاب الدولي
- الكيانات الإرهابية.
- الجريمة الدولية.
- التعاون الدولي.
- المواجهة الموضوعية للإرهاب.
- المواجهة الإجرائية للإرهاب.
- Terrorist crime.
- International terrorism.
- Terrorist entities.
- International crime.
- International cooperation.
- The objective confrontation of terrorism.